

Distr.: General
24 January 2001
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



اللجنة التحضيرية للدورة الاستثنائية للجمعية
العامة المعنية بالطفل
الدورة الموضوعية الثانية
نيويورك، ٢٩ كانون الثاني/يناير - ٢ شباط/فبراير ٢٠٠١
البند ٤ من جدول الأعمال المؤقت*
الترتيبات التنظيمية للعملية التحضيرية والدورة الاستثنائية

وضع قائمة المتكلمين في مناقشات الجلسات العامة للدورة الاستثنائية
للجمعية العامة المعنية بالطفل
مذكرة إعلامية من الأمانة العامة

١ - وفقا لقرار الجمعية العامة ٢٦/٥٥ المؤرخ ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠، ستعقد الدورة الاستثنائية للجمعية العامة المعنية بالطفل في الفترة من الأربعاء ١٩ أيلول/سبتمبر إلى الجمعة ٢١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١. وعلى أساس المقترحات الواردة في مذكرة رئيس اللجنة التحضيرية (A/AC.256/9)، ووفقا للممارسة المتبعة، ستوضع قائمة المتكلمين في مناقشات الجلسات العامة للدورة الاستثنائية وفق المخطط الوارد أدناه.

جدول الجلسات العامة للدورة الاستثنائية

٢ - ستعقد ست جلسات عامة على مدى فترة الأيام الثلاثة، بمعدل جلستين في اليوم:
من الساعة ٩/٠٠ إلى الساعة ١٣/٠٠ ومن الساعة ١٥/٠٠ إلى الساعة ١٩/٠٠.

* A/AC.256/7

الحدود الزمنية للمناقشة في الجلسات العامة

٣ - تقتصر مدة البيانات المدلى بها في المناقشة في الجلسات العامة على خمس دقائق.

وضع قائمة المتكلمين في مناقشات الجلسات العامة

٤ - تحدد قائمة المتكلمين في مناقشات الجلسات العامة على أساس الفرعة. وسيعقد وكيل الأمين العام لشؤون الجمعية العامة وخدمات المؤتمرات جلسة لهذا الغرض في موعد يحدد بعد إجراء المشاورات الواجبة.

٥ - وستُدعى الدول الأعضاء، وسويسرا والكرسي الرسولي بوصفهما دولتين لهما مركز المراقب، وفلسطين بوصفها مراقبا، إلى الاشتراك في سحب القرعة.

٦ - وسيقام سحب القرعة على أساس عقد ست جلسات عامة، وعدد فرص التكلم المتاحة في كل جلسة، التي ستحسب على أساس تحديد خمس دقائق لكل بيان.

٧ - ولإتاحة الوقت للمسائل التنظيمية، ستقتصر جلسة صباح الأربعاء على ٢٥ فرصة تكلم وستخصص ٣٤ فرصة تكلم في كل من جلسة بعد ظهر الأربعاء وجلستي صباح وبعد ظهر الخميس وجلسة صباح الجمعة. وستخصص ٣٤ فرصة تكلم لجلسة بعد ظهر الجمعة أيضا، التي قد تمتد إلى ما بعد الساعة ١٩/٠٠ لاستيعاب بقية المتكلمين واعتماد الوثيقة (الوثائق) الختامية.

٨ - وستكون الأسبقية في قائمة المتكلمين على النحو التالي: (أ) رؤساء الدول ورؤساء الحكومات؛ و (ب) نواب الرؤساء وأولياء العهد؛ و (ج) المسؤول ذو المرتبة العليا من سويسرا والكرسي الرسولي بوصفهما دولتين لهما مركز المراقب، ومن فلسطين بوصفها مراقبا؛ و (د) نواب رؤساء الوزراء؛ و (هـ) الوزراء؛ و (و) نواب الوزراء؛ و (ز) رؤساء الوفود.

إجراءات سحب القرعة

٩ - سيرأس وكيل الأمين العام لشؤون الجمعية العامة وخدمات المؤتمرات الجلسة ويجري سحب أسماء الوفود من صندوقين (الصندوق رقم ١ والصندوق رقم ٢).

١٠ - وسيحتوي الصندوق رقم ١ أسماء الدول الأعضاء التي أبلغت أمانة الجمعية العامة خطيا في موعد أقصاه الساعة ١٧/٠٠ قبل يومين من الجلسة، بأن المتكلم باسمها رئيس دولة أو رئيس حكومة. كما سيحتوي الصندوق أسماء الدول الأعضاء التي أبلغت أمانة الجمعية العامة خطيا في نفس المهلة المحددة بأن المتكلم باسمها سيكون نائب رئيس أو وليا للعهد. وإذا أفادت سويسرا أو الكرسي الرسولي أو فلسطين خطيا، في حدود نفس المهلة، إن مسؤولها ذا

المرتبة العليا سيقوم بتمثيلها، ستوضع أسماءهم أيضا في الصندوق الأول. وسيحتوي الصندوق أسماء الوفود التي لم توضع في الصندوق الأول.

١١ - وسيجري سحب الأسماء من الصندوق رقم ١ أولا ثم من الصندوق رقم ٢.

١٢ - وعند نداء الإسم، يتقدم ممثل الدولة العضو أو سويسرا أو الكرسي الرسولي أو فلسطين إلى المنصة، حيث توضع ستة صناديق تمثل الجلسات الست. ثم يدعى الممثل إلى أن يسحب، من الصندوق الذي يمثل الجلسة التي يفضلها، بطاقة صغيرة عليها رقم فرصة للتكلم، ثم يُطلب منه أن يبين أو يؤكد المستوى التمثيلي للمتكلم. وإذا لم يكن بإمكان أحد الوفود أن يحدد في ذلك الوقت المستوى التمثيلي، ستسجل الأمانة العامة أنه على مستوى رئيس الوفد. وستسجل الأمانة العامة نتائج سحب القرعة ومستويات التمثيل التي بينتها الوفود.

١٣ - وفي حالة تغيب أحد الممثلين عن غرفة الاجتماع وقت سحب إسم وفده من الصندوق رقم ١، سيتاح لذلك الوفد اختيار فرصة للتكلم من الصندوق الذي يمثل الجلسة التي اختارها (حسب المتاح) على إثر انتهاء السحب من الصندوق رقم ١. وستعطى هذه الإمكانية بنفس الترتيب الذي سحب به إسم الوفد بداية. وسيكرر نفس الإجراء في نهاية سحب القرعة من الصندوق رقم ٢.

١٤ - وفي غضون ١٠ أيام من جلسة سحب القرعة، ستنشر الأمانة العامة قائمة المتكلمين. وبالنسبة لكل جلسة، سيتبع في قائمة المتكلمين نفس الترتيب المشار إليه في الفقرة ٨ أعلاه. وفي نطاق كل فئة من المتكلمين سيتبع في قائمة المتكلمين الترتيب الناتج عن سحب القرعة.

١٥ - وإذا لم يتمكن أحد الوفود من حضور الجلسة للاشتراك في سحب القرعة، سيتاح له اختيار فرصة تكلم من الفرص المتبقية، وذلك عن طريق الاتصال بأمانة الجمعية العامة في أي وقت بعد سحب القرعة.

تغيير مستوى التمثيل وتبادل فرص التكلم

١٦ - إذا تغير تمثيل أحد الوفود بعد سحب القرعة، سيخصص للمتكلم البديل آخر مكان في الفئة المناسبة في نفس الجلسة، مع الاستثناءات التالية:

(أ) إذا قامت دولة عضو، بعد أن اشتركت في السحب من الصندوق رقم ١، بإبلاغ الأمانة العامة بعد سحب القرعة بأن مستوى المتكلم الذي يمثلها قد تغير من فئة رئيس الدولة أو رئيس الحكومة أو نائب الرئيس/ولي العهد إلى فئة أخرى، سيخصص

للمتكلم البديل آخر مكان في الفئة المناسبة في آخر جلسة عامة. ولا ينطبق هذا الحكم على التغييرات داخل فئة رؤساء الدول أو رؤساء الحكومات أو من هذه الفئة إلى فئة نائب الرئيس أو ولي العهد (فمثلاً إذا استُبدل رئيس الدولة في وقت لاحق لسحب القرعة برئيس حكومة، سيحتفظ المتكلم بنفس فرصة التكلم حيث أن كلا المتكلمين من نفس الفئة). وبالإضافة لذلك، إذا استبدل رئيس دولة أو رئيس حكومة في وقت لاحق للسحب بنائب الرئيس أو ولي العهد، سيخصص للمتكلم البديل آخر مكان في فئة نائب الرئيس أو ولي العهد في نفس الجلسة والعكس بالعكس،

(ب) إذا أبلغت سويسرا أو الكرسي الرسولي أو فلسطين الأمانة العامة، بعد أن تكون قد اشتركت في سحب القرعة من الصندوق رقم ١، بتغيير مستوى المتكلم الذي يمثلها من فئة المسؤول ذي المرتبة العليا إلى فئة أخرى، سيخصص للمتكلم البديل آخر مكان في الفئة المناسبة في آخر جلسة عامة.

١٧ - ستتاح إمكانية تبادل فرص التكلم بين الوفود، وعلى الوفدين اللذين يرغبان في التبادل إبلاغ أمانة الجمعية العامة خطياً بعزمهما. وفي حالة تساوي المرتبة سيخصص نفس المكان للوفد الآخر. وفي حالة عدم التكافؤ، سيخصص للوفد آخر مكان في الفئة المناسبة في الجلسة التي انتقل إليها.

١٨ - وبمجرد تحديد تاريخ سحب القرعة، سترسل الأمانة العامة مذكرة شفوية مشفوعة بمذكرة إعلامية تتضمن تفاصيل إجراءات وضع قائمة المتكلمين في مناقشات الجلسات العامة إلى الدول الأعضاء وسويسرا والكرسي الرسولي وفلسطين.

إدراج مشتركين بخلاف الدول الأعضاء وسويسرا والكرسي الرسولي وفلسطين في قائمة المتكلمين في مناقشات الجلسات العامة

١٩ - ستتاح في موعد لاحق المعلومات المتعلقة بإدراج مشتركين بخلاف الدول الأعضاء وسويسرا والكرسي الرسولي وفلسطين في قائمة المتكلمين في مناقشات الجلسات العامة.